

المبحث الثاني أبدية العالم

أعلم: أن النزاع بين الفريقين في أبدية العالم، ليس مثل النزاع في أزليته.

فإن القولين في أبديته متناقضان:

- فإن الفلاسفة يقولون: بلزوم أبديته.
- والمليين: بعدم لزومها، لا بلزوم عدمها، بل هم يجوزون أبديته.
- ويقول جمهورهم: بوقوعها أيضاً، لظواهر النصوص
- وبعضهم توقف فيه، وأول تلك الظواهر.

قول الكرامية (١):

(١) الكرامية : هي فرقة من الفرق المجسمة أسسها محمد بن كرام السجستاني في القرن الثاني الهجري، عاصرت الخلافة العباسية، وسميت بالكرامية نسبة إلى مؤسسها الذي دعا إلى تجسيم معبوده، ومن أهم معتقداتهم وأفكارهم ما يلي :

- تجسيم المعبود وزعموا انه جسم له حد ونهاية، وقالوا ان له وجهاً ويدين، يد لا كالأيدي ووجه لا كالوجوه واثبتوا جواز رؤيته.

- ان الله لا يقدر على اعادة الأجسام والجواهر أنما يقدر على ابتدائها. - إن الإمامة تثبت بأجماع الأمة دون النص والتعيين، وجوزوا البيعة لإمامين في قطرين، وغرضهم من ذلك إثبات خلافة معاوية في الشام واثبات إمامة أمير المؤمنين علي في الكوفة. - اعتنقوا فكرة التحسين والتقييح العقليان، والعقل عندهم يحسن ويقبح قبل ورود الشرع وتجب عندهم معرفة الله بالعقل. - قالوا ان الله محل الحوادث، وإنما يرى الأشياء برؤية تحدث فيه، ويدرك ما يسمعه بادراك يحدث فيه، ولولا حدوث الادراك لم يكن مدركاً لصوت ولا مدركاً لمرئي. - إن جميع فرق الإمامة من أهل الجنة، وإن أهل الأهواء بعد العقاب يصيرون إلى الجنة ولايدوم عقابهم. - ان جميع رسل الله (صلوات الله عليهم) يعصون الله تعالى في جميع الكبائر والصغائر عمداً حاشا الكذب في التبليغ فإنهم معصومون فيه. - صحة الصلاة المفروضة والصوم المفروض والحج المفروض بلا نية، وزعموا ان نية الإسلام في الابتداء كافية عن نية كل فريضة من فرائض الإسلام. - إن غسل الميت والصلاة عليه ستان غير مفروضتين وإنما الواجب كفنه ودفنه. - إن الرسالة والنبوة صفتان حالتان أو عرضان حالان بالنفس، وإن النبوة والرسالة معنى مركزا أزلا في نفس النبي أو الرسول، وهذا هو الاصطفاء. - لا يحدث في العالم جسم ولا عرض إلا بعد حدوث أعراض كثيرة في ذات معبودهم، منها ارادته لحدوث ذلك الحادث، ومنها قوله لذلك الحادث كن على الوجه الذي علم حدوثه فيه. - رأوا تصويب معاوية في ما استبد به من الأحكام الشرعية قتالاً على عثمان واستقلالاً ببيت المال. - جعلوا الإيمان قولاً بلا معرفة وإن اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن. - التفريق بين الخلق والمخلوق والايجاد والموجود وكذلك بين الاعدام، والمعدوم فالمخلوق انما يقع بالخلق، والخلق إنما يقع في ذاته بالقدرة والمعدوم يصير معدوماً بالأعدام الواقع في ذاته بالقدرة. - إن الإيمان اقرار فرد على الابتداء، وإن تكريره لا يكون إيماناً إلا من المرتد إذا أقر به بعد رده، وإن المقر بالشهادتين مؤمن حقاً وإن اعتقد الكفر بالرسالة فالإيمان قول باللسان بلا معرفة. - القول بالشفاعة يوم القيامة. - إن الله لم يزل متكلماً قائلاً. ثم فرقوا بين الأسمين في المعنى (متكلماً، قائلاً) فقالوا انه لم

وأما القولان في أزليته، فأخص من النقيضين، إذ الفلاسفة قائلون بلزومها، والمليون بامتناعها.

وقال بعض العلماء: أن الكرامية وإن قالوا بحدوث الأجسام قائلون بأنها أبدية يمتنع فناؤها.

وهذا بظاهره مناف لما ذكره حجة الإسلام ^(١) رحمة الله عليه، من أن الكرامية يقولون: أن الله يحدث في ذاته صفة الإيجاد فيصير بها الموجود

يزل متكلماً بكلام هو قدرته على القول، ولم يزل قائلاً بقائلية لا بقول . والقائلية قدرته على القول . وقوله حروف حادثة فيه . فقول الله حادث وكلامه قديم . - إنه لا يجوز في حكمة الله احترام الطفل الذي يعلم انه لو ابقاه إلى زمان بلوغة الأمن آمن ولا احترام الكافر الذي لو ابقاه إلى مدة أمن إلا ان يكون في اخراجه آياه قبل وقت إيمانه صلاح لغيره . - إن في ذاته سبحانه حوادث كثيرة مثل الأخبار عن الأمور الماضية والآتية، والكتب المنزلة على الرسل عليهم السلام، والقصص والوعد والوعيد والأحكام . - صحة الصلاة في ثوب كله نجس وعلى ارض نجسة ومع نجاسة ظاهر البدن، وإنما أوجبوا الطهارة عن الاحداث دون الانجاس . - لهم معنى في العظمة : قالوا ان معنى عظمتة انه مع وحدته على جميع اجزاء العرش والعرش تحته وهو فوق كله على الوجه الذي هو فوق جزء منه . - إن النبي (ص) إذا ظهرت دعوته فمن سمعها منه أو بلغه خبره لزمه تصديقه والاقرار به من غير توقف على معرفة دليله . - في صلاة المسافر يكفيه تكبيرتان من غير ركوع ولا سجود ولا قيام ولا قعود ولا تشهد . - من أصولهم ان الحوادث التي يحدثها في ذاته واجبة البقاء حتى يستحيل عدمها، إذ لو جاز عليها العدم لتعاقبت على ذاته الحوادث، ولشارك الجوهر في هذه القضية، وأيضاً لو قدر عدمها فلا يخلو أما يقدر عدمها بالقدرة أو باعدام يخلقه في ذاته ولايجوز ان يكون عدمها بالقدرة لانه يؤدي إلى ثبوت المعدوم في ذاته، وشرط الموجود والمعدوم ان يكونا متباينين لذاته، ولو جاز وقوع معدوم في ذاته، بالقدرة من غير واسطة اعدام لجاز حصول سائر المعدومات بالقدرة ثم يجب طرد ذلك في الموجود حتى يجوز وقوع موجود محدث في ذاته وذلك محال عندهم . - قالوا ان الله تعالى لو اقتصر على رسول واحد من أول زمان التكليف إلى القيامة وأدام شريعة الرسول الأول (ص) لم يكن حكيماً...، نقلاً من الموقع الإلكتروني : عقيدة سوفت.

(١) ويقصد به الإمام أبو حامد الغزالي.

موجوداً، ويحدث في ذاته صفة الإعدام فيصير بها المعدوم معدوماً.

إلا أن يقال: إنهم اختلفوا في هذه المسألة فرقتين، فكل من المنقولين، قول فرقة منهم.

ثم حجتهم الثانية، والثالثة، لإثبات قدم العالم، لو تمتا لدلتا علي أبديته.

عودة إلى الحجج الأربع

أما الثانية، فبأن يقال: الزمان أبدي، ويلزم منه أبدية العالم أما حقيقة الملزوم، فلأن الزمان لو فني، لكان عدمه بعد وجوده بعدية، لا يجمع فيها البعد القبل، إلى آخر ما ذكر هنا.

وأيضاً: لو فني العالم، فإما أن يفني معه صانعه، وهو باطل بالاتفاق، وإما أن يبقى بعده، إما بقدر متناه، أو غير متناه، إلى آخر المقدمات.

وأما الثالثة، فبأن يقال: لو فني العالم، لزم ترك الجود من الجواد المطلق أزمنة غير متناهية، وهو لا يليق بشأته.

وفى هذا نظر، لأنه لا يلزم من فناء العالم ترك الجود، إلا إذا لم يوجد بدله ما هو بمنزلته، ولا يلزم من فنائه ذلك.

فإن قلت: لو أوجد بدله، لم يفن العالم، لأنه أيضاً عالم إذ العالم كل ما سوي الله تعالى كما ذكر.

والمراد بفناء العالم: - الذي يحكم بامتناعه - فناؤه بالكلية. وإلا فلا نزاع في جواز فناء بعضه، بل في وقوعه على الدوام والاستمرار.

قلت: مدعاهم، أن هذا العالم المتحقق لا يجوز فناؤه بالكلية وحينئذ يرد ما ذكر.

وكذا الحجة الرابعة أيضاً: جارية هنا، لكن إذا كان بناء الاستدلال على الإمكان الذاتي.

وأما إذا كان بناؤه على الإمكان الاستعدادي، فلا، إذ لا تعلق له ببقاء

العالم وامتناع فنائه.

وأما الحجة الأولى: فلا جريان لها هنا، إلا إذا قررت بوجه غير ما قررناه به .

وإنما اخترنا هذا التقرير، لكونه أبلغ تقريراتها في الأحكام ووجه الاعتراض على الحجج المذكورة قد علمت، فلا حاجة إلى الإعادة.

ثلاثة أوجه أخرى للدلالة على أبدية العالم والاعتراض عليها

وإنما نذكر لهم ما هو مختص بهذا المطلوب، وهو ثلاثة أوجه:

الأول: ما نقل عن جالنيوس^(١) أنه قال: لو كانت الشمس مثلاً، تقبل الانعدام، لظهر فيها ذبول في المدد المديدة والأرصاء التي تعرف بها مقادير الأجرام العلوية، تدل على أن مقدارها هذا من آلاف السنين، فلما لم تدل في هذه الأماد الطويلة، دل على أنها لا تفسد.

والاعتراض عليه: أن مطلوبه بهذا الدليل، إن كان امتناع فساد الشمس، كما هو زعم إخوانه، والمتنازع فيه يدل عليه مقدم شرطيته، فهو على تقدير تمامه، لا يدل إلا على عدم وقوع الفساد، لا على امتناعه، إذ لا شبهة في أن الرصد، لا يدل إلا على وقوع شيء، أو لا وقوعه، لا على وجوبه أو امتناعه.

ولهذا قال: دل على أنها لا تفسد.

ولم يقل: لم تقبل الفساد.

(١) تقدم التعريف به.

وإن كان عدم وقوع فسادها، فدليلة لا يتم، لأن حاصله قياس شرطي استثنائي من متضله، واستثناء تقيض تاليها هكذا: إن كانت الشمس لا تفسد، لذبلت، لكنها لم تذبل وفي مثله، شرط الإنتاج، أن يكون مقدم المتصلة مستلزماً لتاليها.

فهذا المقدم غير صحيح، أي غير صالح لأن يكون مقدماً إذ فساد الشيء، لا يلزم أن يكون بطريق الذبول، بل كثيراً ما يكون بغتة.

فلعل فساد الشمس يكون من قبيل الثاني، ولو سلم أن فساد الشيء لا يكون إلا بطريق الذبول، أو أن الشمس مما تفسد بطريق الذبول.

فلا نسلم أن يلزم أن يقع له ذبول إلى الآن، فإن الشيء الفاسد بطريق الذبول، ليس يلزم أن يظهر له ذبول من أول وجوده، بل كثيراً ما يكون له النمو مدة مديده، ثم يتدا فيه الذبول.

فلعل الشمس تبقى بعد زماناً مدداً، فإذا قرب فسادها شرعت في الذبول.

ولو سلم، فلعله وقع لها ذبول، لكن لبعدها عنا، وقله ذلك الذبول لا يظهر لنا، فإنهم قالوا: عظم جرم الشمس، مثل عظم كرة الأرض أكثر من مائه وستين مرة، مع كبر كرة الأرض في نفسها، ولا نراها إلا صغيرة القدر.

فلو انتقص من أطرافها مقدار أصبع مثلاً، كيف يظهر لنا؟ ودلاله الأرصاد ليست علي سبيل التحقيق، بل على وجه التقريب.

فإن قال قائل: نحن لا نستدل على عدم ذبولها بالأرصاد بل بأن الذبول يستلزم أحد أمرين ممتنعين على الفلكيات: إما الحركة المستقيمة، أو

الخلاء.

وذلك لأن الذبول لا يكون إلا بانتقاص جزء من الجسم فإن كان ذلك الانتقاص بانفصال ذلك الجزء عن الأجزاء الأخرى، وانتقاله إلي حيز آخر.

فمع انتقال شيء إلى حيزه، يلزم الحركه المستقيمه للمتقلين وبدون هذا الانتقال يلزم الخلاء، وهو محال مطلقاً.

قلنا: لا نسلم امتناع شيء منهما، لا مطلقاً، ولا في الفلكيات وأدلتها مزيفة كما بُين في موضعه.

الوجه الثاني: أنهم قالوا: العالم لا ينعدم، لأنه لا يعقل سبب معدم له، وما انعدم بعد الوجود، لا بد أن يكون لإنعدامه سبب، وذلك لأن سببه لا يجوز أن لا يستند إلي قديم، وإلا تسلسلت الأسباب، وإذا استند إلي قديم، فلا يجوز أن يكون موجباً بالذات لهذا العدم، وإلا استحال الوجود، وقد فرض موجوداً، فلا بد أن يكون السبب إرادته القديم، وهذا أيضاً محال.

لأن الإرادة إن حدثت، فقد تغير القديم، وهو محال، وإلا فيكون القديم وإرادته علي نعت واحد.

والمراد يتغير من العدم إلي الوجود، ثم من الوجود إلي العدم وهو أيضاً محال للزوم تخلف المعلول عن علته التامة.

وما ذكرناه من استحالة وجود حادث بإرادة قديمة، يدل على استحالة العدم أيضاً، مع أن ههنا أشكالاً أخرى أقوى من ذلك، وهو أن المراد أثر الفاعل لا محالة، وأقل درجات أثر الفاعل، أن يكون له وجود، وعدم

العالم ليس له وجود، حتى يقال أنه أثر الفاعل، سواء كان موجباً بالذات أو مختاراً.

والجواب عن الإشكال الأول قد علم مما بينا سابقاً، من إمكان صدور الحادث عن المختار القديم، فلا افتقار إلى التكرار

وعن الإشكال الآخر الأقوى، أن القول بامتناع كون العدم - لاسيما الحادث منه - أثر الفاعل، باطل.

فإنهم قائلون: بأن أحد طرفي الممكن، أعني وجوده وعدمه لا يمكن وقوعه إلا لسبب خارج عن ذات الممكن، ويدعون فيه الضرورة.

فعدم الممكن، سواء كان عدمه أصلياً، أو طارئاً، يكون مسبباً عن شيء، ولا نعني بالأثر إلا هذا

فإن قالوا: السبب أعم من الفاعل، فلا يلزم من الاحتياج إلى سبب ما، الاحتياج إلى الفاعل

فإننا قائلون: بطرؤء الأعدام، على الجواهر العنصرية وأعراضها، لكن لا بطريق الصدور عن فاعل، بل بسبب انتفاء شرائط وجودها، فإذا انتفى شرط وجود شيء، انتفى الوجود بالضرورة، فطرأ العدم لهذا، لا لتأثير فاعل فيه.

وبيان هذا، أن من الأعراض أعراضاً غير قادرة، لا تقبل ذواتها البقاء، بل مقتضى ذواتها العدم عقيب الوجود كالحركة مثلاً، فسبب اعدامها الطارئ، ذواتها، لا شيء آخر.

وقد يكون جملة منها، كدورات معينه، شرطاً لوجود شيء وبقائه.

فإذا انتهت تلك الجملة بمقتضى ذواتها، انتفى ذلك الشيء بالضرورة.

ولا يتأتى بمثل هذا في فناء العالم، لأن تلك الأعراض لا بد لها من محل تقوم به، فهو شرط وجودها.

فلو كان وجوده مشروط بشيء منها، لزم الدور، أو التسلسل.

قلنا: إذا كان وجود شيء وعدمه، بالنظر إلي ذاته علي السواء، فلا يمكن وقوع شيء منهما، إلا إذا رجحه إلي حد الوجوب شيء من خارج، لا فرق في هذا بين طرفي الوجود والعدم.

وهذا معنى تأثير المؤثر فيه، وكونه أثراً له، سواء كان ذلك الشيء موجباً بذاته لذلك الرجحان، أو باختياره.

فإن جعل الشخص بصيراً، كما أنه يصلح أن يكون من شيء يوجبه، كذلك جعله أعمى بعد كونه بصيراً، يصلح أيضاً أن يكون من شيء يوجبه، لا إباء للعقل عن الثاني كما لا إباء له عن الأول.

ومعنى الفاعل علي ما يقولون، ما يكون الشيء منه.

وإذا أنتم اعترفتُم بوقوع العدم، وتعلقه بسبب، هو عدم شرط الوجود، فلم لا يجوز تعلق ذلك الوقوع بشيء هو منه؟

ولم يقتضى الثاني أن يكون الواقع موجوداً دون الأول؟ لا بد له من بيان.

وإذ أنتم قلتم: علة الاحتياج إلى المرجح، هي مجرد الإمكان لزمكم كون العدم الأزلي للممكن أيضاً أثر المؤثر.

وإذا أبيتتم إطلاق الأثر، والمؤثر، والفاعل، إلا إذا كان السبب موجوداً، فلا نزاع، إذ ليس الغرض تصحيح الالفاظ والأسامي، بل توضيح الحقائق والمعاني.

ولو سلم أن العدم لا يصلح أن يكون أثراً للفاعل، فليكن فناء العالم أيضاً بزوال شرط بقاءه، كما قلتم في فناء الأشياء.

ولزوم الدور أو التسلسل ممنوع، وإنما يلزم ذلك، لو كان وجود كل من المحل، وتلك الأعراض، شرطاً لوجود الآخر، أو بقاءه لبقائه، وهذا غير لازم.

إذ يجوز أن يكون وجود المحل، شرطاً لوجود كل منها أياً كان، شرطاً لبقاء المحل، لا لأصل وجوده.

فما يوجد واحد منها، يبقى المحل لتحقيق شرطه، فيبقى العالم، فإذا انتهت الجملة، فني المحل لإنتفاء شرط بقاءه ففني العالم.

الوجه الثالث: إن ثبت قدم العالم بدليل، لا يثبت به امتناع فئاته، كالحجة الأولى، وكطريقه الإمكان الاستعدادي علي ما مر.

ثم يقال: إذا ثبت قدمه، امتنع عدمه.

أما الملازمة، فلأن القديم إن كان واجباً، فلا خفاء في امتناع عدمه.

وإن كان ممكناً، وجب انتهاؤه إلي فاعل واجب الوجود لذاته دفعاً للتسلسل.

ولا يجوز أن يكون فاعله مختاراً، لما مر من امتناع استناد القديم إلي الفاعل المختار، فيكون موجباً بالذات.

فإن كان إيجابه له بلا شرط: لزم من عدمه عدم الواجب وهو ظاهر لزوماً وبطلاناً.

وإن كان بشرط: فلا بد أن يكون ذلك الشرط قديماً، لظهور امتناع توقف القديم عن الحادث، فننقل الكلام إلي هذا الشرط، إن كان صدوره عن الواجب بشرط، أو لا بشرط حتى ينتهي إلي شرط، لا يكون بينه وبين الواجب واسطة فيكون عدمه مستلزماً لعدم الواجب.

ولا شك في استحالة هذا اللازم، فملزومه محال، فملزوم هذا الملزوم - وهو انتفاء القديم المفروض أولاً - محال وهو المطلوب.

والواجب عنه، بعد تسليم امتناع كون القديم أثر المختار، ما بينا سابقاً من وجود فساد الحجج علي قدم العالم.

فهذا الاستدلال بناؤه علي الفاسد، فهو فاسد.